



محتويات خزانة الإسعافات

نود التنويه بضرورة توفر خزانة الإسعافات في مقر المنشأة حسب ما نصت عليه اللائحة التنفيذية الداخلية لنظام العمل السعودي المادة التاسعة و العشرون حسب الجدول المرفق والمرجعها لها المادة 142 من نظام العمل

النوع	الكمية
شاش حروق	50 قطعة
ضمادات إسفنجية	10 قطع
قطع شاش للتنظيف	50 قطعة
قطع شاش معقم 10×10	50 قطعة
قطع شاش 5×5	50 قطعة
أربطة شاش 5×5	10 أربطة
تورنيكيت	1
أربطة ضاغطة مقاسات مختلفة	10 أربطة
مسحات طبية	100 قطعة
لفات بلاستر	5 لفات
قطع بلاستر معقمة	20 قطعة
قفازات معقمة	20 قفاز
كمادات للفم	10 كمادات
محلول لغسيل العين	1 عبوة
محلول مطهر للجروح	1 عبوة
مقص بالحجم المناسب	2
ملقط بالحجم المناسب	2
نقالة مريض قابلة للطي	1
طقم ممرات هوائية	1
طقم جبانر للفخذ و الساق و الساعد	1
لوحد صلب لإصابات العمود الفقري	1
طقم جبانر عنقية لإصابات الرقبة	1
بطانية حجم كبير	1

ملاحظات:

- 1) تكون تلك الأنواع و الكميات صالحة للاستخدام بصفة مستمرة.
- 2) إكمال النقص في خزانة الاسعافات إذا نقصت كمية أي مستلزم عن الحد الأدنى المشار إليه بالجدول.
- 3) يكون حجم خزانة الإسعافات مناسب لما تحتويه من مستلزمات.
- 4) حفظ خزانة الإسعافات في مكان تتوفر فيه الشروط الصحية و درجة الحرارة المناسبة لحفظ الادوية.
- 5) يتم تمييز خزانة الإسعافات بهلال أحمر على خلفية بيضاء و تعلق إعلان بشكل ظاهر في أماكن العمل تدل على ماكان الخزينة واسم المسؤول عنها.
- 6) على صاحب العمل أكمال المستلزمات الواردة بالجدول السابق بما يلزم من مستلزمات أخرى حسب طبيعة و حجم العمل.
- 7) في حال وجود تنظيفات صحية أخرى على المنشأة يجب الالتزام بها مثل المصانع والمختبرات وغيرها.

**عدم توفير خزانة الإسعافات في مكان عمل المنشأة ستفرض غرامة مالية من مفتشي
وزارة الموارد البشرية من 300 إلى 1,000 ريال سعودي حسب عدد الموظفين بالمنشأة.**